ظاهـــــرة الطـــــــلاق فـــــي العالـــــــم
عـــــرض لمؤشـــرات كميـــة

د.محمود سالم جدّور
قسم علم الاجتماع, كلية الآداب – الزاوية
جامعة السابع من أبريل

مقدمـــــة:

تثار في وسائل الإعلام على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي العديد من القضايا: المعرفية, الطبيعية, السياسية, الاقتصادية, والاجتماعية التي تمـــس مباشرة الفرد والأسرة والمجتمع، ومن الأمثلة على ذلك: العولمة, الديمقراطية, الأمن القومي, الاحتباس الحراري بطبقة الأوزون, غزو الفضاء, الانقلابـــات, الإرهاب, الفقر, المخدرات, الإيدز, أنفلونزا الطيور, التهاب الكبد الوبائي, جنون البقر..الخ.

ومع إثارة هذه القضايا وغيرها فإننا قليلا ما نسمع بل ومن النادر مـــا يتردد الحديث عن ظاهرة لا تقل أهمية عن تلك القضـــايا ألا وهـــي ظـــاهرة

www.bulletin.7aqlu.edu.ly

الطلاق, التي باتت تهدد كيان المجتمعات الإنسانية بسبب معدلاتها المرتفعة والتي تمتد بجذورها في بعض الدول إلى العقود الأولى من القرن المنصرم. ولا تقف خطورتها عند الأفراد والأسر بل وتطال النظم الاجتماعية الأخرى بما في ذلك النظام الاقتصادي. ففي بريطانيا على سبيل المثال قدرت كلفة الخسائر المالية المترتبة عنها عام 1990م بحوالي (1.4) بليون جنيه إسترليني منها: (120) مليون جنيه صرفت على الإعانة السكنية، (191) مليون صرفت على المنافع الأخرى، (72) مليون صرفت على المساعدة القانونية، (805) مليون على دعم الدخل, و(27) مليون صرفت على العناية بالأطفال[1]، ومن خطورتها أن بعض الدول تحجم عن الإفصاح عن الحالات المسجلة بها, والسبب في تقديري يرجع إلى أبعاد سياسية, ذلك أن ارتفاع معدلاتها بهذه الدول يتعارض مع الشعارات والوعود التي يطلقها المترشحون في حملاتهم الانتخابية التي تعد بتحسين الظروف الاجتماعية بعامة والاهتمام بالأسرة بخاصة كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية. إذ تظهر التقارير السنوية الصادرة عن الأمم المتحدة المتعلقة بالسكان، أنه منذ عام 1999م وحتى الآن لا توجد أية بيانات عن الظاهرة بهذه الدولة بالرغم من إفصاحها عن حالات الزواج المسجلة بها.

لرصد هذه الظاهرة عالمياً وبيان اتجاهاتها والوقوف على أسبابها, اقتضت المعالجة أولاً, تحديد مفهوم الطلاق لغة وفقهاً وعند علماء الاجتماع. ثانياً, أعطاء فكرة عن المعالجة الدينية للطلاق وبخاصة في الديانات الثلاث: اليهودية, المسيحية, والإسلام. ثالثاً, توصيف للظاهرة على المستوى الدولي. رابعاً, توصيف للظاهرة على مستوى الوطن العربي. يلي ذلك تحديد الاتجاه العام لهذه الظاهرة من حيث الزيادة أو النقصان على المستويين العالمي والعربي. خامساً, بيان الأسباب العامة المؤدية إلى هذا الاتجاه. وأختم هذا

البحث بمحاولة لتحديد رؤية مستقبلية لظاهرة الطلاق مع طرح بعض التوصيات المقترحات.

أوَّلاً- الطلاق لغة وفقهاً وعند علماء الاجتماع:

دون الدخول في تفاصيل كثيرة الطلاق لغة: هو رفع القيد مطلقاً. وفقهاً: رفع قيد الزواج في الحال أو المآل بلفظ ذلك صراحة أو كتابة أو بما يقوم مقام اللفظ في الكتابة أو الإشارة.

أما في علم الاجتماع فإن الطلاق يشير إلى الإنهاء القانوني لزواج معترف به رسمياً[2]. ويشير جوردون مارشال (G.Marshall) إلى اختلاف الشروط اللازمة لإنهاء العلاقة الزوجية بالطلاق اختلافاً بعيداً من ثقافة إلى أخرى. ومازالت حقوق كل من الرجال والنساء في إيقاع الطلاق شديدة التباين في بعض المجتمعات , وإن كان يلاحظ أن المجتمعات الغربية أخذت تتحول نحو قبول فكرة أن انهيار الزواج على نحو لا يمكن إصلاحه يعد مبررا كافيا لإيقاع الطلاق. وأن من الظواهر المتنامية باضطراد في المجتمعات الغربية أن أصبحت واقعة الطلاق مسبوقة بفترات انفصال كلا الزوجين في حياة مستقلة, وبلغ من تأثير تلك الممارسة أن أصبحت تجعل الدخول في الإجراءات القانونية للطلاق أمراً قليل الأهمية [3].

ثانياً- الطلاق في الديانات السماوية:

الطلاق في الديانات السماوية الثلاث: اليهودية, المسيحية, والإسلام البحث فيه يطول والحديث عنه لا ينقطع, وتجنباً للإطالة فإنني أقدم فكرة مختصرة عن رؤية هذه الديانات للطلاق وكيفية معالجتها له.

ففي الديانة اليهودية الطلاق مباح, ومن حق الرجل وحده وبالإرادة المنفردة, ولهو الحق في تطليق زوجته بدون عذر وإن كان بعذر أفضل. والأعذار المرخص بها للطلاق عندهم تشمل: الطلاق للعيوب الخَلقية كما هو

www.bulletin.7aprilu.edu.ly

الحال في العقم أو المرض. والطلاق للعيوب الخُلقية كما هو الحال في الزنا والضرب. أما إجراءات الطلاق عندهم فتبدأ بكتابة الزوج ورقة يثبت فيها الطلاق ثم يسلمها إلى مطلقته باليد, وأخيراً يطلب منها مغادرة البيت. ومن الملاحظات العامة على الطلاق في الديانة اليهودية: أن المرأة إذا تزوجت بزوج أخر لا تستطيع العودة إلى زوجها الأول مرة ثانية. وليس للمرأة فترة انتظار أي (العدة) لبراءة الرحم [4] بالرغم من وجود اختلاف بين طائفتي: الربانيين, والقرائيين فيما يتعلق بأحقية الرجل وحده في الطلاق وكذلك فيما يتعلق بمبرراته؛ إلاّ أنهما تتفقان في الحالات التي يتم فيها الحكم للزوجة بالتطليق منها: هجر الزوج لزوجته, الخيانة الزوجية, مرض الزوج وبخاصة البرص والصرع, عقم الزوج, العنة, فقر الزوج, غدر الزوج, تكدر المعيشة والتشدد في الإنفاق, عيوب الزوج [5].

والطلاق في الديانة المسيحية غير مباح من حيث المبدأ, بالاستناد إلى ما جاء في انجيل مرقص على لسان المسيح : ".. ويكون الاثنان جسداً واحداً, وإذن ليس بعد اثنين, بل جسداً واحداً فالذي جمعه الله لا يفرقه إنسان ". ومع ذلك أباحت الانفصال بين الزوجين مع بقاء الصفة الشرعية للزواج, ويجوز للزوج والزوجة الاتفاق على الانفصال شريطة تثبيت ذلك في المحكمة [6]. ولقد اختلفت المذاهب المسيحية الثلاث في مسألة إباحة الطلاق. فالمذهب الكاثوليكي يحرم الطلاق مطلقاً وحتى الخيانة ليست سبباً كافياً للطلاق, ولكنه أباح الانفصال لأسباب محددة منها: زنا أحد الزوجين, انتماء أحد الزوجين لمذهب غير كاثوليكي, الهجر, والمرض. أما المذهب البروتستانتي, فقد أباح الطلاق في حالات محددة منها: الخيانة الزوجية والمرض والعقم جنون أحد الزوجين والخروج عن الديانة المسيحية. أما المذهب الأرثوذكسي, فقد أباح الطلاق

www.bulletin.7aprilu.edu.ly

للخيانة الزوجية والمرض والعقم, جنون أحد الزوجين, والغياب مدة طويلة, الهجر, السجن لمدة لا تقل عن سبع سنوات, والرهبنة, الخروج عن الدين[7].

أما الطلاق في الدين الإسلامي فإنه مباح وهو ابغض الحلال عند الله, ولقد عرف العرب في الجاهلية الطلاق, إذ كان من حق الزوج أن يطلق زوجته ما يشاء, وكان للمرأة عدة بعد الطلاق, وكان لديهم طلاق الظهار, وطلاق الإيلاء. وإذا كان الطلاق في الديانة المسيحية عقوبة, فهو في الديانة الإسلامية علاج. والدين الإسلامي بالرغم من أنه جعل من الطلاق حق للرجل وحده؛ إلاّ أنه لم يهمل حق المرأة في طلب الطلاق من القاضي إذا وقع عليها ضيم أو ضرر لا تستقيم معه الحياة. والطلاق في الإسلام إما رجعي أو بائن.

الرجعي وفيه يرجع الزوج زوجه إلى عش الزوجية من غير عقد جديد ما دامت في العدة. البائن وهو نوعان: البائن بينونة صغرى فهو الطلاق الذي لا يستطيع الزوج إعادة زوجه إلى بيت الزوجية إلاّ بعد عقد ومهر جديدين. البائن بينونة كبرى, فهو الطلاق الذي لا يستطيع الزوج إرجاع زوجه إلاّ بعد أن تنكح زوجاً غيره زواجاً صحيحاً وتنقضي عدتها منه. ولقد حددت الشريعة الإسلامية عدة خطوات للإتمام الطلاق الأساس فيها اتفاق الطرفان. أما في حالة عدم الاتفاق بين الطرفين فيتم اللجؤ إلى التقاضي وعندها تتبع الإجراءات التالية: اختيار حكمين أحدهما من أهل الزوج والأخر من أهل الزوجة للإصلاح. فإذا فشلا, فإن المحكمة تعقد جلسة سرية للإصلاح, فإذا فشلت تحكم بالتطليق.

والتطليق للضرر حالات كثيرة منها: عدم الكفاية, عدم الإنفاق, الإيلاء, الهجر, النشوز, العيوب, غيبة الزوج, السجن, المخالعة, اللعان, الظهار, الخروج عن الدين, والضرر وسوء العشرة.

www.bulletin.zawia.edu.ly

إن الأسئلة التي يمكن طرحها هنا بعد هذا العرض المختصر هي: ما هي اتجاهات هذه الظاهرة على المستوى العالمي؟ وما هي اتجاهاتها على مستوى بعض المجتمعات العربية بعامة والمجتمع الليبي بخاصة؟ ما هي الأسباب الكامنة وراء هذه الاتجاهات؟ وأخيراً ما هي الرؤية المستقبلية لهذه الظاهرة بعامة؟.

قبل الإجابة عن هذه الأسئلة أود التأكيد مسبقاً على عدة نقاط: أولها, أن البيانات والإحصاءات الواردة بهذا البحث المتعلقة بالبلدان الأجنبية والعربية حصل الباحث عليها من تقارير الأمم المتحدة وبخاصة منها الإصدارات الثلاث للكتاب السنوي للسكان[8]. البيانات المتعلقة بالمجتمع الليبي حصل عليها من الإحصاءات الحيوية الصادرة عن الهيئة العامة للمعلومات والاتصالات [9]. ثانياً, أن هذه الإحصاءات تتضمن القيم الخام للزواج والطلاق لكل بلد ولسنوات مختلفة. ثالثاً, أن معدلات الطلاق لكل بلد تم استخراجها عن طريق حساب عدد حالات الطلاق في سنة ما لكل ألف حالة زواج للسنة ذاتها. رابعاً, مقارنة متوسط معدل الطلاق لكل بلد في عقد التسعينيات من القرن المنصرم, بمتوسط معدل الطلاق خلال الفترة من 2000-2004م لغرض تحديد اتجاهات الظاهرة من حيث الزيادة والنقصان.

ثالثاً- ظاهرة الطلاق على المستوى العالمي:

يتعرض النظام الأسري في ظل إيقاع التغير السريع والتطورات العلمية المذهلة من بديات عصر التنوير وحتى الآن إلى تقلص في أداء وظائفه الأساسية التقليدية, وبخاصة منها التعليم الذي انتقل إلى المدارس. التنشئة الاجتماعية والرعاية التي تتولاها مؤسسات دور الحضانة ورياض الأطفال ومؤسسات رعاية المسنين. النشاط الاقتصادي والعمل الذي انتقل إلى المصانع والمؤسسات الخدمية. الاستقرار العاطفي وما يتضمنه من معاني السكنى والمودة بين الذكر والأنثى التي صار بالإمكان تحقيقها ولو جزئياً من خلال

www.bulletin.tapriu.edu.ly

الصدقات والنوادي والمقاهي وأخيراً بالدردشة (Chat) من خلال **غرف المحادثة الإلكترونية** على شبكة المعلومات الدولية (Internet). وظيفة التناسل (Reproduction) التي صار اليوم بالإمكان إتمامها في مختبرات بعيداً عن تلك العلاقة المشروعة التي تتفق والطبيعة البشرية وتقرها المجتمعات في إطار المحافظة على النوع, أو البحث عن الشبيه والإنسان المثالي (Superman) وما تجارب الاستنساخ التي تجري الآن ببعيدة عن الأذهان. ولم يتوقف الخطر الداهم الذي يعصف بالأسرة التي تعد ركيزة أي مجتمع إنساني وتقدمه عند هذا الحد بل تجاوزه إلى انتشار ظاهرة الطلاق على أوسع نطاق ليطال تقريباً كل المجتمعات الحاضرة المتقدم منها والنام. والبيانات التي يظهرها الشكل البياني رقم (1) خير شاهد على هذا الوضع. فهو يظهر معدلات الطلاق لعدد من المجتمعات ومن مستويات تنموية مختلفة.

ففي **الولايات المتحدة الأمريكية** بلغ متوسط معدل الطلاق للأعوام 1992م, 1995م,1997م, 1998م (502) لكل ألف حالة زواج, والباحث يتوقع أن هذا المعدل يزيد في الوقت الحالي عما مضى بنسب كبيرة وهذا ما حدا بالإدارة الأمريكية إلى إخفاء حالات الطلاق عن الأمريكيين وغيرهم بالرغم من إعلانها عن عدد حالات الزواج منذ عام 1999 وحتى الآن –كما سبق بيانه–.

في **روسيا الاتحادية** ارتفع متوسط معدل الطلاق بصورة كبيرة. فخلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1995م, بلغ متوسط معدل الطلاق (614) لكل ألف حالة زواج. وبلغ خلال الأعوام: 2001 – 2004م (750) لكل ألف حالة زواج, وهذا المعدل يعد من أعلى المعدلات في العالم. **السويد** بلغ متوسط معدل الطلاق للأعوام: 1992م, 1994م, 1995م, 1996م, 1997م (640) لكل ألف حالة زواج, وبالرغم من انخفاض متوسط المعدل خلال الأعوام: 2000–2004م ليصل إلى (539) لكل ألف حالة زواج إلاّ أن هذا المعدل يعد من أعلى المعدلات.

www.bulletin.aspu.edu.ly

في **بريطانيا** ارتفع متوسط معدل الطلاق من (515) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1997م, 1998م إلى (538) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 2000 –2003م. في ألمانيا ارتفع متوسط معدل الطلاق بصورة كبيرة, فخلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1995م, 1997م بلغ متوسط معدل الطلاق (373) لكل ألف حالة زواج بينما بلغ خلال الأعوام: 2000 – 2004م (518) لكل ألف حالة زواج.

بالمجتمع الأسترالي ارتفع متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1992م, 1995م, 1997م, 1998م من (450) لكل ألف حالة زواج, إلى (490) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 2000 – 2003م. و**بكندا** بلغ متوسط معدل الطلاق (485) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1995م بينما بلغ خلال الأعوام: 2000 –2002م (471) لكل ألف حالة زواج.

في **الدانمرك** بلغ متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1992م, 1994م, 1995م, 1997م, 1999م (447) لكل ألف حالة زواج. بينما بلغ خلال الأعوام: 2000 – 2004م (411) لكل ألف حالة زواج. أما بالمجتمع **الياباني** فقد ارتفع متوسط معدل الطلاق من (271) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1994م, 1995م, 1997م, 1999م إلى (366) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 2000 – 2004م.

بإسرائيل ارتفع متوسط معدل الطلاق من (223) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1997م إلى (279) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام من 2000 –2002م. وفي **البرازيل** ارتفع متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1992م, 1996م, 1999م من (132) لكل ألف حالة زواج إلى (172) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 2000 – 2003م.

في **الصين** ارتفع المعدل الطلاق من (114) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1997م, 1998م إلى (153) لكل ألف حالة زواج

www.bulletin.7april.edu.ly

خلال الأعوام من 2000–2003م. في **تركيا** ارتفع متوسط معدل الطلاق من (61) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م,1995م إلى (102) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام من 2000–2003م.

بالمجتمع الإيراني ارتفع متوسط معدل الطلاق من (74) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1997م إلى (97) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام من 2000–2003م.

من هذه العينة التي تم اختيارها من عدة قارات ومستويات تنموية مختلفة, ومن خلال المقارنات التي عقدت عن كل دولة ولسنوات مختلفة, **يتضح أن الاتجاه العام لظاهرة الطلاق على المستوى العالمي يعد مرتفعاً وأن إمكانية تواصل ارتفاعه مرجحة.** وتكفي الإشارة إلى أن معدلات الطلاق بروسيا الاتحادية والسويد وانجلترا, وألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية تصل إلى حالة طلاق لكل حالتي زواج يتم تسجيلها.

شكل رقم (1)

يبين معدلات الطلاق لبعض الدول المختارة ولسنوات مختلفة 2000–2004م

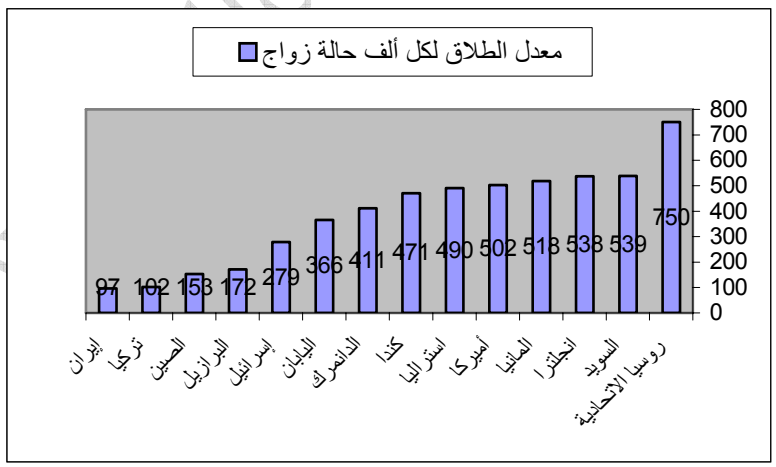

رابعاً- ظاهرة الطلاق على مستوى بعض المجتمعات العربية:

بالرغم من أن العلاقات الاجتماعية التي تسود المجتمعات العربية في عمومها علاقات مباشرة تلعب فيها القبيلة والأسرة والمعرفة الشخصية دورها المهم وربما المهيمن, وما يترتب على ذلك من سيادة للعرف بدلاً عن القانون, والاحتكام إلى العاطفة بدلاً عن الموضوعية. وبالرغم من السيطرة الظاهرية للدين -وبخاصة منه الدين الإسلامي الذين تدين به الغالبية من المجتمعات العربية- على الحياة الاجتماعية بعامة والأخذ به باعتباره شأن جماعي وليس فردي. وبالرغم من أن رابطة الزواج بين الزوج والزوجة ما زال ينظر إليها في العموم على أنها شأن أسري وربما قبلي وليس شأن خاص بين الزوجين. وبالرغم من خصوصية كل مجتمع عربي فيما يتعلق بالتنمية البشرية ودرجة نموه الحضاري؛ إلاّ أن انتشار ظاهرة الطلاق في المجتمعات العربية بعامة ما تزال تسجل معدلات عالية, مقارنة بمعدلات بعض المجتمعات التي تشهد انتشاراً واسعاً للظاهرة. ولم تستطع أين من القيم التقليدية المهيمنة مما ذكر ومما لم يذكر أن تحد من انتشارها. والشكل البياني رقم (2) والمقارنات التي سوف أجريها تؤكد هذا الواقع.

ففي المجتمع **الكويتي** ارتفع متوسط معدل الطلاق من (284) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1997م, 1998م, 1999م إلى (347) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام من 2000 - 2004م, وهذا المعدل يعد من المعدلات المرتفعة على المستوى العالمي لمجتمع لا يتجاوز تعداد سكانه (2.6) مليون نسمة لعام 2004م [10].

ويشهد المجتمع **القطري** معدلات مرتفعة للطلاق منذ عام 1992م وحتى الآن. فبحساب متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1997م, 1999م تبين أنه بلغ (291) لكل ألف حالة زواج, وبحسابه

www.bulletin.zarqa.edu.jo

خلال الأعوام: 2000 – 2004م تبين أنه يصل إلى (294) لكل ألف حالة زواج, وهذا المعدل أيضاً يعد من المعدلات المرتفعة على المستوى العالمي لمجتمع لا يتجاوز تعداد سكانه (0.8) ألف نسمة لعام 2004م [11].

في المجتمع **السعودي** تعد معدلات الطلاق السنوية هي الأخرى مرتفعة, فبالرغم من محدودية الإحصاءات المتوفرة خلال التسعينيات عن الظاهرة باستثناء عام 1999م الذي بلغ فيه معدل الطلاق (244) لكل ألف حالة زواج, فإن الإحصاءات المتوفرة خلال الفترة من 2000 – 2003م تؤكد استمرارية ارتفاع معدلات الطلاق بالمجتمع السعودي. إذ يتبين أن متوسط معدل الطلاق خلال هذه الفترة بلغ (217) لكل ألف حالة زواج.

في **البحرين** فإنه وبالرغم من انخفاض متوسط معدلات الطلاق في السنوات الأولى من العقد الأول من القرن الحالي عنه في العقد الأخير من القرن المنصرم, إلا أن متوسط هذه المعدلات يعد مرتفعاً بمجتمع لا يتجاوز تعداد سكانه (0.7) ألف نسمة للعام 2004م [12]. إذ بلغ متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1997م, 1998م (193) لكل ألف حالة زواج, وبلغ خلال الأعوام من 2000 – 2004م (187) لكل ألف حالة زواج.

وفي المجتمع **الأردني** ارتفع متوسط معدل الطلاق من (165) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1995م, 1997م إلى (184) لكل ألف حالة زواج خلال الأعوام: 2000 – 2004م.

أما المجتمع **الفلسطيني** الذي من المفترض أن تسجل به هذه الظاهرة حدودها الدنيا بسبب الظروف التي يمر بها, ويؤدي الصراع الجاري على ساحته مع العدو الصهيوني وظائفه الإيجابية وإلى لحمته وتضامنه؛ إلا أن الواقع يثبت غير ذلك. فبحساب متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام 1997م,

1998م, 1999م يلاحظ أنه بلغ (147) لكل ألف حالة زواج, وبحسابه خلال الأعوام 2002 – 2004م تبين أنه بمعدل (142) لكل ألف حالة زواج.

وبالنظر إلى المجتمع **المصري** فيلاحظ من خلال المقارنة بين متوسط معدل الطلاق بالتسعينيات ومتوسط معدل الطلاق خلال السنوات الأربع الأولى من القرن الحالي, أن هناك انخفاضاً في حالات الطلاق المسجلة لكل ألف حالة زواج. إذ بلغ متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م, 1997م (161), بينما بلغ خلال الأعوام: 2000–2003م (134) لكل ألف حالة زواج.

في المجتمع **اللبناني** يلاحظ أن معدلات الطلاق في السنوات الأولى من القرن الحالي أكثر ارتفاعا من عقد التسعينيات من القرن المنصرم. إذ بلغ متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 1997م, 1998م, 1999م ما قيمته (107) وبالمقابل بلغ متوسط معدل الطلاق خلال الأعوام: 2001 – 2003م ما قيمته (133) لكل ألف حالة زواج.

وبالمجتمع **السوري** يلاحظ انخفض معدلات الظاهرة مقارنة بالمجتمعات العربية الأخرى, سواء بعقد التسعينيات من القرن المنصرم, أو السنوات الأولى من القرن الحالي. كما يلاحظ تواصل انخفاضه على مستوى المجتمع بذاته, فخلال الأعوام: 1992م, 1993م, 1994م بلغ متوسط معدل الطلاق (87), بينما بلغ خلال الأعوام: 2000 – 2002م ما قيمته (84) حالة طلاق لكل ألف حالة زواج.

وبالنظر إلى **المجتمع الليبي** فيلاحظ أن معدلات الظاهرة كانت مرتفعة خلال عقد الثمانينيات؛ إلا أنه ومنذ 1993م وحتى الآن فيلاحظ انخفاض معدلات الطلاق وبصورة متواصلة. فخلال الأعوام: 1992 – 1996م بلغ متوسط معدل الطلاق (75) لكل ألف حالة زواج, بينما بلغ خلال الأعوام:

www.bulletin.tapilu.edu.ly

2000- 2004م ما قيمته (51) حالة طلاق لكل ألف حالة زواج. وبالإمكان الإشارة إلى أن هذان المعدلان يعدان من أدنى معدلات الطلاق على مستوى المجتمعات العربية التي تتوافر عنها بيانات.

من العرض السابق أخلص إلى التأكيد أن **الاتجاه العام لمعدل ظاهرة الطلاق على مستوى بعض المجتمعات العربية يعد مرتفعاً , وأن رهان تواصل زيادته مفتوح.** أما على مستوى المجتمع الليبي فإن الاتجاه العام لمعدل ظاهرة الطلاق يعد منخفضاً قياسا بالمجتمعات الأخرى.

شكل رقم (2)

يبين معدلات الطلاق لبعض الدول العربية المختارة

ولسنوات مختلفة 2000-2004م

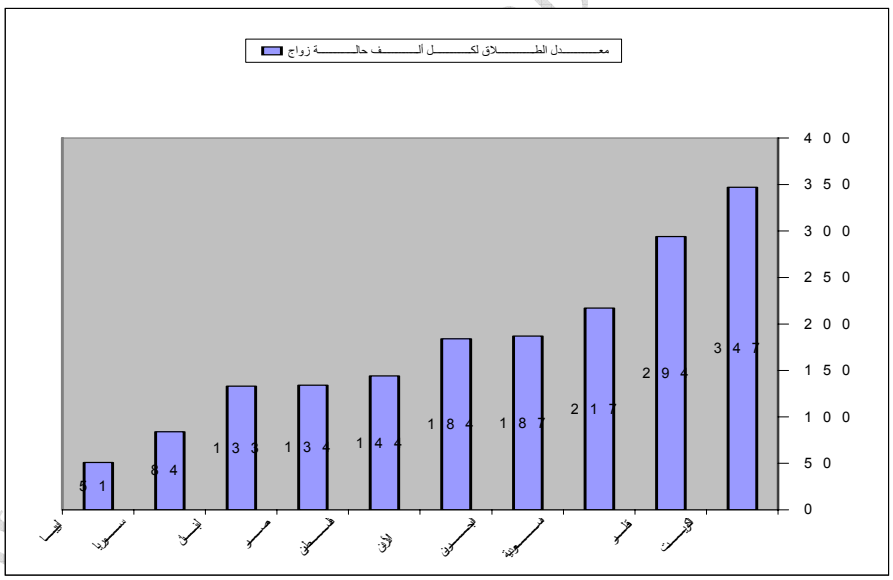

خامساً- الأسباب الكامنة وراء هذه الاتجاهات:

أتضح مما سبق أن الاتجاهات العامة لمعدلات الطلاق عالمياً تعد مرتفعة وأن إمكانية تواصل ارتفاعها محتملة, وبخاصة أن الأسباب والدوافع الكامنة وراء هذا الارتفاع ما تزال قائمة. والسؤال الذي يمكن طرحه هو ما هي الأسباب الكامنة وراء هذه المعدلات المرتفعة ؟ وهل هي متشابهة بكل المجتمعات؟ وأخيراً لماذا بعض المجتمعات – كما هو الحال بالمجتمع الليبي – يسجل معدلات منخفضة ؟.

بالحقيقة لا توجد أجوبة سهلة عن هذه الأسئلة على مستوى المجتمع الواحد, فما بالك بإثارتها على المستوى العالمي, فالطلاق مسألة معقدة, ومن خلال القراءات التي كونتها عن هذا الموضوع يبدو أن هناك اتفاق مشترك بين المهتمين بحقل الزواج والطلاق حول هذه المسألة. على أية حال أعرض فيما يلي عدداً من الأسباب المؤدية إلى هذه الظاهرة على المستويين الفردي والاجتماعي (Individual and Societal levels). مع ضرورة الأخذ في الحسبان خصوصية كل مجتمع والظروف التي يمر بها. وأنه بالإمكان تطوير هذه الأسباب إلى فروض يمكن اختبارها على أرض الواقع.

1- الأسباب على المستوى الفردي:

أ- الاختيار غير الناضج.

ب- العنف المنزلي.

ج- الافتقار إلى الاستعداد إلى الزواج.

د- الزواج المبكر "صغر السن من 15-19".

هـ- جنوح أحد الزوجين وانحرافه.

و- ممارسة الاحتيال على الشريك الأخر من ذلك إخفاء عيب من العيوب المرتبطة الشخصية بعامة, العقم, العذرية, تناول المخدرات..الخ.

www.bulletin.7aprilu.edu.ly

ز- اختلاف المستوى الاجتماعي- الاقتصادي أي اختلاف الوضع الطبقي.

ح- الاختلاف الديني والعقائدي.

ط- طبيعة العلاقة الزوجية وبخاصة الإحجام عن التواصل والتودد والاتحاد.

ي- عدم الإنجاب.

ك- الخيانة الزوجية.

ل- ارتفاع الدخل على مستوى الفرد.

م- تدخل الأهل والأقارب وأطراف أخرى في حياة الزوجين, ويحدث هذا عادة في المجتمعات التي تسود فيها القيم التقليدية التي ترى في الزواج صفقة أسرية أو قبلية وليس علاقة خاصة بين زوج وزوجه, وهذا ما يمكن ملاحظته في العديد من المجتمعات العربية.

2- من الأسباب على مستوى المجتمع أذكر:

أ- زيادة مستوى الرخاء الاقتصادي, يبدو أن نسب الطلاق تزداد أثناء أوقات الرخاء الاقتصادي (Economic Prosperity) وتنقص أثناء أوقات الكساد الاقتصادي (Economic recession) والأزمات. إذ يسمح الرخاء الاقتصادي للناس التركيز على القضايا ما بعد بقاءهم على القيد الحياة, والنظر في الخيارات المتنوعة لسعادتهم الشخصية بما في ذلك إضافة شريك آخر أو البحث عن بديل.

ب- تغير الكثير من القيم والاتجاهات المرتبطة بالزواج والطلاق فعلى سبيل المثال: لم يعد ينظر إلى الطلاق في العديد من المجتمعات الغربية العلمانية على أنه وصمة عار اجتماعية (Social Stigma).

ج- العولمة وبخاصة منها انسياب الأفكار والمعلومات وسرعة الاتصالات ويسرها بين مختلف أرجاء الدنيا عن طريق شبكة الاتصالات الدولية (Internet). إذ تشير العديد من المقالات والآراء والقصص التي استقيتها

www.bulletin.zarqa.edu.jo

من الشبكة أن حالات طلاق كثيرة بدأت تسجل بسبب استخدام الناس لهذه التقانة. وبخاصة ما يمكن تسميته بـ: **غرق المحادثة الإلكترونية** وما يحصل فيها من دردشة (chat) ومن تبادل للصور الشخصية والرسائل والأفكار, والصور الحية حتى أن البعض وصفها بـ " الحمام الزاجل " . وبالإمكان الرجوع إلى العديد من المواقع التي تطرح قصص وحكايات عن العلاقة بين ظاهرة الطلاق وشبكة الاتصالات الدولية (Internet).

د- تغير مكانة المرأة وزيادة مشاركتها في قوة العمل, وبالتالي حصولها على الدخل الذي يضمن لها الاستقلال الاقتصادي يجعل من إمكانية عدم ترددها في طلب الطلاق مرجحة إذا لم تجد في الزواج حاجاتها.

هـ- الزيادات المفاجئة في عدد المواليد واستمرار بقائها على قيد الحياة إلى السن المؤهلة للزواج وبخاصة بين الذكور, تقود إلى زيادة معدلات الزواج مستقبلاً. وأن الزيادة في معدلات الزواج تعني في جانب منها ارتفاع معدلات الطلاق.

و- القوانين التي تسنها المجتمعات فيما يتعلق بالزواج والطلاق ومدى المرونة التي تبديها وبخاصة فيما يتعلق بتحديد سن الزواج, وأسباب الطلاق والإجراءات التي تتبع أثناء الشروع في الطلاق. فالقوانين قد تكون عاملا مهماً في زيادة معدلات الطلاق وقد تكون العكس. في المجتمع البريطاني, على سبيل المثال, العديد من التشريعات والقوانين ذات العلاقة بالأسرة والمرأة والطفولة التي صدرت لم تساهم فقط في تغيير وتعزيز مكانة النساء والأطفال في إطار الأسرة، بل وساعدت على نحو متزايد في ارتفاع معدلات الطلاق كما يشير إلى ذلك (G.O'Donnell)[13]. إذ منح تشريع ملكية المرأة المتزوجة عام 1882م النساء المتزوجات الحق في الاحتفاظ بمداخيلهن الخاصة وإعطائهن حق التقاضي. وتشريع الخلافات

www.bulletin.Tapriu.edu.ly

الزواجية الذي صدر عام 1923م منح حق المساواة في الطلاق بين الجنسين كما وسع في أسباب الطلاق لتشمل الهجر (desertion)، والقسوة (cruelty) والمصاب بمرض عضال (incurable insanity)إلى جانب الزنا (adultery) الذي كان يعد الأرضية الوحيدة للطلاق في بريطانيا. تشريع إصلاح قانون الأسرة للزواج والطلاق عام 1969م الذي قدم مفهوماً جديداً للطلاق مفاده "الزواج المنهار يتعذر إصلاحه" والذي تضمن كذلك تخفيض سن الزواج إلى (18) ثماني عشرة سنة, وهي السن التي يمكن للمرء أن يتزوج فيها دون موافقة الوالدين. تشريع الإجراءات الزواجية والأسرة عام 1984م الذي تضمن تخفيض الفترة الدنيا بعد الزواج لمن يطلب الطلاق. وأخيراً إلغاء الفائدة الضريبية على الزواج عام 1999م.

وإذا كانت التشريعات والقوانين التي صدرت في بريطانيا ساهمت في ارتفاع معدلات الطلاق بسبب مرونتها, فإنه وبالمقابل نجد عكس ذلك بالمجتمع الليبي. إذ ساهمت القوانين والتشريعات المتعلقة بالأسرة والأمومة والطفولة في الحد من ارتفاع معدلات الطلاق بالمجتمع الليبي. فبالنظر إلى قانون الزواج والطلاق وآثارهما رقم (10) لسنة 1984م والتعديلات اللاحقة والذي يستند في الكثير من أحكامه على الشريعة الإسلامية. يلاحظ أنه وضع عدداً من الأحكام التي ساهمت في الحد من ارتفاع معدلات الطلاق التي كان يعاني منها المجتمع الليبي بعامة منها: تحديده في المادة السادسة أهلية الزواج ببلوغ سن العشرين (20). واشتراطه في المادة الثالثة عشرة المعدّلة ضرورة موافقة الزوجة التي في العصمة أمام المحكمة الجزئية على زواج زوجها من امرأة أخرى, وصدور حكم من المحكمة الجزئية بهذا الشأن. كذلك اشتراطه في المادة السبعين المعدلة

www.bulletin7aprilu.edu.ly

ضرورة عدم المساس بحق المرأة الحاضنة أو معدومة الولي في البقاء ببيت الزوجية بعد طلاقها أو وفاة زوجها ما لم تأت بفاحشة [14].

وبالإمكان الإشارة إلى الآثار المترتبة على تطبيق هذا القانون وغيره من التشريعات النافذة من واقع الإحصاءات الرسمية. فالمتتبع لظاهرة الطلاق بالمجتمع الليبي يمكنه ملاحظة أن هذه الظاهرة كانت تسجل معدلات مرتفعة بالمجتمع قبل صدور هذا القانون. ففي السنة التي سبقت صدوره أي في عام 1983م بلغ معدل الطلاق العام بالمجتمع الليبي (213) لكل ألف حالة زواج. ومع دخول هذا القانون حيز التنفيذ أي في عام 1984م فإن معدل الطلاق انخفض إلى (131) لكل ألف حالة زواج[15]. وبتواصل تطبيق هذا القانون والتعديلات التي أجريت عليه – ومع وجود ظروف أخرى لا مجال لبيانها في هذا البحث– استمر معدل الطلاق السنوي في الانخفاض إلى أن وصل عام 2004م إلى (51) لكل ألف حالة زواج كمل سبق بيانه.

خامساً– الرؤية المستقبلية لهذه الظاهرة بعامة:

أصور وضع النظام الأسري الحالي بمثابة قارب يشق طريقه وسط بحر لجيّ, تتقاذفه أمواج هادرة وتعصف به رياح عاتية. ويبدو أن معدلات الطلاق المرتفعة والمحتمل تواصل ارتفاعها من أعتا الموجات التي تهدد كيانه واستقراره. ويقف عالم الاجتماع حائراً أمام هذا الوضع !! أي موقف يمكن أن يتبناه؟ هل يتبنى موقفاً متشائماً الذي تمليه الظروف الحالية, ويقرر أن الأسرة في خطر وأنها آيلة إلى الانهيار. أم يصرف النظر عن كل ذلك ويتبنى موقفاً أكثر تسامحاً وتفاؤلاً ويقرر أن النظام الأسري سيقاوم كل الأمواج الهادرة والرياح العاتية ويخلد إلى بر الأمان.

بالحقيقة أن لهذه الحيرة ما يبررها؛ ذلك أن تبني موقفاً متشائماً يمليه الواقع الذي يؤكد على اتجاه معدلات الطلاق نحو الزيادة, وأن لهذه الزيادة

www.bulletin.garyun.edu.ly

أسبابها المتنوعة التي تمليها ظروف عدة تمر بها المجتمعات الإنسانية بعامة, منها ما تم إدراجه ضمن ثنايا هذا البحث, ومنها ما لم يدرج وبخاصة تلك الحقيقة التي مفادها: أن معظم الشباب اليوم يرغبون في الزواج من أجل الحب, والمودة, والرفقة, وطلب الرضا العاطفي. هذا الاتجاه قد يؤدي إلى زيادة معدلات الطلاق مستقبلا إذا هذه الحاجات والتوقعات النفسية لم تتحقق.

كما أن تبني موقفاً متفائلاً يمليه الواقع أيضاً. فهناك من الأسباب التي تدفع إلى الظن بأن معدلاته سوف لن تواصل الارتفاع من أعلى إلى أعلى. أولها, الاتجاه الحالي نحو تأخر سن الزواج في العديد من المجتمعات وهو اتجاه دون شك يسهم في التقليل من فرص الطلاق. ففي **المجتمع الأمريكي** متوسط العمر عند الزواج الأول يتزايد. في 1960م متوسط العمر عند الزواج الأول كان (22.8) للرجال, و (20.3) للنساء. بنهاية سبعينات فإن متوسط العمر عند الزواج الأول زاد إلى (24) للرجال, و (21.6) سنة للنساء. هذا الاتجاه من المحتمل أن يستمر إلى القرن الحادي والعشرون [16]. أما في **المجتمع البريطاني** فقد ارتفع متوسط سن الزواج مابين 1971م, 1996م من (25) سنة إلى (29) سنة للذكور, ومن (23) سنة إلى (27) سنة عند الإناث [17]. أما في **المجتمع الليبي** فيلاحظ كذلك ارتفاع متوسط سن الزواج الأول ما بين 1973م, 1984م من (25) سنة إلى (27) سنة عند الذكور, ومن (19) سنة إلى (23) سنة عند الإناث [18]. كما ارتفع متوسط سن الزواج الأول للجنسين من (22) سنة للعام 1973م إلى (25) سنة للعام 1984م [19] إلى (34) سنة للعام 2006م [20]. ثانيها, يتمثل في خروج المرأة المتزوجة إلى سوق العمل. فكما يمكن النظر إلى هذا العامل على أنه عامل مساعد لزيادة معدلات الطلاق, يمكن النظر إليه كذلك على أنه عامل مساعد لتخفيض هذه المعدلات. فالمرتب

www.bulletin.zawia.edu.ly

الذي تتقضاه المرأة عن وظيفتها يزيد في دخل الأسرة, وبالتالي فهو يسهم في الحد من الصعوبات المالية التي تعد إحدى أسباب الطلاق.

ومهما كان الموقف الذي يمكن أن يتبناه عالم الاجتماع, فإن الضرورة تقتضي التحسيس بخطورة الوضع الذي يعاني منه النظام الأسري, والعمل على التخفيف من حدة الضغوط التي يتعرض لها بكل الوسائل والإمكانات المتاحة. وأرى أن العمل ينبغي أن يسير في اتجاهين معاً: الأول, تقوده المنظمات والهيئات الاجتماعية الأهلية والرسمية داخل كل بلد. إذ تتولى المنظمات والجمعيات الأهلية التحسيس بالظاهرة وخطورتها وتعمل على نشر الوعي الأسري والرفع من مستواه والتنويه بأهمية الأسرة للفرد والمجتمع. وتتولى الدولة على المستوى الرسمي سن التشريعات والقوانين التي من شأنها المساهمة في التخفيف من حدة هذه الظاهرة. الثاني, تقوده المنظمات والهيئات الدولية على مستوى الأمم المتحدة.

وإن من كلمة أختم بها هذا البحث فهي أنه إذا كان من الصعوبة بمكان القضاء على هذه الظاهرة, فإنه ليس من الصعوبة التخفيف من حدتها.

www.bulletin.7aniu.edu.ly

الهوامـــش:

1) G. O'Donnell. Mastering Sociology. 4 ed. Wales: Palgrave Master Series, 2002, P.56.
2) W. La Verne Thomas, R. J. Anderson. Sociology: The study of Human Relationship. 2 ed. New York :Harcourt Brace Jovanovich,1977. P.457.
3) جوردون مارشال. موسوعة علم الاجتماع. ترجمة محمد الجوهري وآخــرون. مــج2. ط1. القاهرة: مكتبة مدبولي, 2000م. ص916.
4) ثروت محمد محمد شلبي. الطلاق والتغير الاجتماعي في المجتمع الســعودي: دراســة ميدانية في مدية جدة. جدة: دار المجمع العلمي, 1990م. ص.ص51-52.
5) فاطمة مصطفى. الزواج العرفي. ط1. القاهرة: دار الحرية للصحافة والطباعة والنشــر, 1998م. ص.ص130-131.
6) ثروت محمد شلبي. مرجع سابق, ص 53.
7) عادل أحمد سركيس. الزواج في المجتمع المصري الحديث. القاهرة: الهيئــة المصــرية العامة للكتاب, 1985م. ص.ص172-178.
8) **A-** United Nations. Demographic Yearbook 1996. New York: United Nations, 1998. PP.365-367, 383-385.
B- United Nations. Demographic Yearbook 2001. New York: United Nations, 2003. PP.598-604, 639-641.
C- United Nations. Demographic Yearbook 2004. New York: United Nations, 2004. PP.
9) أ- الهيئة الوطنية للمعلومات والتوثيق. الإحصاءات الحيوية لعــام 2000م. ص.ص13, 15.
ب- الهيئة العامة للمعلومات والاتصالات. الإحصاءات الحيويــة لعــام 2004م. ص.ص15, 17.
10) الأمم المتحدة, تقرير التنمية البشرية, 2006م. ص 297.
11) المرجع السابق، الصفحة نفسها.
12) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
13) Op.cit., PP. 53-54. G. O'Donnell.

www.bulletin.zawia.edu.ly

14) الجريدة الرسمية. قانون رقم 9 لسنة 1423م بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم 10 لسنة 1984م بشأن الزواج والطلاق وآثار هما. العدد 5. ص.ص122-124.

15) للمزيد أنظر: محمود سالم جدّور. الدخل الأسري وظاهرة الطلاق بالمجتمع الليبي. مجلة الجامعة . جامعة السابع من أبريل . العدد 2-3 لسنة 2001م. ص136.

16) J.M. Shepard. Sociology. New York: West Publishing Company, 1980. P. 278.

17) Op.cit., P. 55. G. O'Donnell.

18) مصلحة الإحصاء والتعداد. دراسة إحصائية تحليلية حول الحالة الزواجية لليبيين من واقع نتائج التعداد العام للسكان لعامي 1973, 1984م. عدد3 . طرابلس: مطابع مصلحة الإحصاء والتعداد, ص25.

19) المرجع السابق، الصفحة نفسها.

20) الهيئة العامة للمعلومات. البيانات الأولية للتعداد العام للسكان 2006م.

www.bulletin.7april.edu.ly

View publication stats